

أثر التدقيق الداخلي والخارجي في إكتشاف الفساد الاداري والمالي م.م. إيناس عبدالرحمن القيسي

المقدمة :

أصبح الفساد الإداري و المالي ظاهرة عالمية لا يؤثر فقط على التطور الإقتصادي لبلدان معينة و علاقاتها الدولية فحسب و إنما يؤثر على إقتصاد العالم و السياسات بصورة عامة فهو يهدم الديمقراطية و الحكومة الجيدة .

يتمثل الفساد الإداري في أشكال متنوعة من إساءة إستخدام القوة- الإقتصاد- السياسة و الإدارة و التي تنتج في مجملها منافع فردية او جماعية و بالتالي غبن الحقوق و المنافع القانونية للفرد و المجتمع وبهذا المعنى فإن الفساد قد نمى كواحد من أكثر تهديدات التطوير .

ان مهنة التدقيق بقواعدها و اسسها المتعارف عليها تقع عليها مهمة الكشف عن مواطن الضعف و الخلل في إجراءات الأدرات الخاضعة لها مالياً و ادراياً و من خلال عملية التدقيق سوف يقوم المدقق و بإستخدام أدواته و مهاراته بالكشف عن وجود الفساد في حال تواجده من خلال طريقة سير المعاملات و العمل بصورة عامة و التجاوزات الحاصلة فيه .

تهدف الدراسة الى إيجاد وسائل عملية قابلة للتطبيق في الواقع العملي لكشف و مكافحة ظاهرة الفساد الإداري و المالي و الوقاية منها من خلال الأرتقاء بدور المدقق عند تنفيذ إجراءات التدقيق. يعتبر التدقيق احد أهم الأمور الأساسية التي توفر نوعاً من الرقابة على الأداء و الالتزام و حماية الأموال العامة و الخاصة و يساهم بشكل فاعل في محاربة الفساد و بالتالي الوقاية منه وهو ما يؤمن سير العمل على نحو أفضل .

The impact of internal and external audit in the discovery of corruption

CPA.Enas Abdel-Rahman Al-Qaisiy

Abstract

The administrative and financial corruption become a global phenomenon not only affecting the economic development of certain countries and international relations, but also affecting the world economy and policies in general because of destroying democracy and good governance.

The administrative corruption is including various forms of abuse of economic, political, administrative and power result in the whole benefits go to the individual . Thus, harming the rights and legal benefits of the society as whole and for other individuals, so corruption has grown as one of the threats to development.

The audit profession with its rules has the ability to detect the weaknesses and imbalances in the administrative procedures by using skills and approaches by the auditor.

The study aims to find practical means can implemented in practice to detect and combat the phenomenon of corruption and financial and Prevention, through the upgrading of the role of the auditor in the implementation of audit procedures. The Audit One of the most essential things that provide some control over the performance, commitment and the protection of public funds and private and contribute actively in the fight against corruption and thus to prevent it and what he believes is the workflow better

منهجية البحث والدراسات السابقة

منهجية البحث :

مشكلة البحث :

ان غياب الدور الفاعل والايجابي للمدقق الكفاء في العراق و عدم تطبيق إجراءات التدقيق المعتادة و عدم وجود سلطه ملزمه لدى الجهات الرقابية و التدقيقية لفرض تطبيق القوانين و الإجراءات التدقيقية و التعليمات السائدة كان سبباً في زيادة فرص الفساد و صعوبة التصدي لهذه المشكلة .

أهمية البحث:

تتجلى اهمية البحث في تسليط الضوء على الدور الفاعل للمدقق الداخلي و الخارجي و اجراءات التدقيق التي يمارسها كل منهم في العمل التدقيقي للحد من الفساد المالي و الإداري .

هدف البحث:

يهدف الى تفعيل دور المدقق الداخلي و الخارجي في الحد من الفساد المالي و الإداري مع التأكيد على ضرورة التنسيق بينهما لخلق التكامل بين عمل كل منهما و توفير الجهد و الوقت و المال المبذول في عمليه التدقيق للكشف عن مظاهر الفساد و المفسدين.

فرضية البحث :

الأرتقاء بدور المدقق عند تطبيق اجراءات التدقيق حيث ان التدقيق يعتبر احدى أهم الأمور الأساسية التي توفر نوعاً من الرقابة على الأداء و الإلتزام و حماية الأموال العامة و الخاصة و يساهم بشكل فاعل في محاربة الفساد و بالتالي الوقاية منه و التي ستضمن سير العمل الى حد ما بشكل افضل في حالة تفعيله .

الدراسات السابقة :

اولاً: دراسة Flaherty ، ٢٠٠٥ :

بعنوان " Role of internal Auditors in the Anti -Corruption " تناولت هذه الدراسة التحديات التي يتم مواجهتها في ظل مكافحة الفساد و الكلفة التي يتم تحملها نظير دفع الرشاوى و العمولات و دفع مبالغ لتجنب التسجيل في السجلات بالإضافة الى أنواع الفساد الأخرى حيث بلغت الكلفة التي تتحملها حكومة الولايات المتحدة الأمريكية نظير فوز الشركات بالعقود بما يقارب ٤٥ بليون دولار خلال ١٢

شهر قبل مايو ١٩٩٥. كما تطرقت الدراسة الى ظهور الفساد و اسباب ظهوره ووظيفة التدقيق في محاربة الفساد، وفي ختام الدراسة تم التوصل الى استنتاجات و أهمها ان التدقيق الداخلي هو المفتاح لبرنامج الوقاية من الفساد في المدفوعات و ركزت على الطرف المتلقي للرشوه و دور المدقق الذي يلعب دوراً هاماً في أي برنامج جوهري للوقاية من الفساد في المدفوعات

ثانياً: دراسة الموسوي ٢٠٠٥:

بعنوان " دور الرقابة المالية في الحد من ظاهرة الفساد الإداري " تناولت هذه الدراسة موضوع الفساد الإداري بإعتباره ظاهرة و الفرص المتوفرة لظهور عدد من اشكاله و المتمثلة بالغش و الإحتيال و الرشوة و التواطؤ في تنفيذ الأعمال الحكومية مع موظفي الدولة و إسغلال النفوذ و السرقة للأموال العامة و علاقة ذلك بالقيم الأخلاقية للمجتمعات وبالرقابة المالية و جاءت بمجموعة من الاستنتاجات نذكر منها و على سبيل المثال :

ان الجمع بين الوظائف المتعارضة يزيد من حالات الفساد الإداري و تكرار اكتشاف حالات الفساد الإداري في الوحدات الخاضعة للرقابة و ان كان خارج مسؤوليه مراقب الحسابات طالما تم بذل العناية المهنية اللازمة بالإضافة الى عدم وجود قانون يلزم فيه الموظف في الدولة بتقديم إقرار عن الذمه المالية و بخاصةً الموظفون الذين تسمح وظائفهم بحصول تواطؤ ، ومن الاستنتاجات الأخرى هو عدم التزام القيادات السياسية بالحد من الفساد الإداري بكل انواعه .

ثالثاً: الذهبي ٢٠٠٥:

بعنوان " الفساد الإداري في العراق-تكالفته الاقتصادية و الاجتماعية " تناولت هذه الدراسة موضوع الفساد الإداري و مفهوم الشفافية و موقف دول العالم منه و ترتيبها وفق الأكثر فساداً و الأقل فساداً بالإضافة الى تكالفته الاقتصادية و الاجتماعية و علاقة الفساد بالديمقراطية و اثر اصلاح هيكل المرتبات و الأجور بتولد الفساد.

الدراسة الحالية :

تتناول الدراسة الحالية دور التدقيق والمدقق الداخلي والخارجي في اكتشاف الفساد و كذلك التطرق للدور السلبي الذي قد يلعبه المدقق و الذي يكون له اثراً عكسياً في تفاقم الفساد من خلال مشاركته في الفساد و ترجع هذه الخطوره الى سبب مهم جدا وهو

التأثير على المصداقيه و الثقة التي هي اهم ما يتميز به العمل التدقيقي الذي يعتمد عليه كافة الأطراف المستفيدة من تقرير المدقق الذي يعتبر المخرج الاهم لعملية التدقيق الذي يقوم بها المدقق الخارجي و الداخلي.

الفساد والتدقيق الداخلي والخارجي :

مفهوم الفساد :

معنى كلمة الفساد و اصلها:

يشير مختار الصحاح الى ان كلمة(فساد) قد جاءت من (انفسد الشيء) و يفسد بالضم فهو فاسد والمفسده ضد المصلحه ،اما (المنجد) فيتوسع في التفسير اللغوي لكلمة فساد مؤكدا ان (أفسده) ضد (اصلحه) و فاسد القوم اساء اليهم ففسدوا عليه ، و استفسد ضد استصلح ، و الفساد مصدر اللهو و اللعب والمفسده مصدر الفساد او سببه. (الذهبي، ٢٠٠٤ : ٣).

تعريف الفساد:

لقد ورد تعريف الفساد في العديد من الادبيات و ندرج منها ما يلي:

- ١- الفساد في اللغة يعني الخراب و خراب الشيء و تدميره هي ممارسات غير مشروعته او اخلاقيه تكون خروجا عن القوانين و الأنظمة و التعليمات التي تحكم الحياة او المجتمع وبالتالي تؤدي تلك الأعمال إلى الإساءة إلى المصلحة العامة و بالتالي ضد الإصلاح في المجتمع .(الموسوي ،الهام ٢٠٠٥) ، وهناك الكثير من المصطلحات و التعابير التي تشير إلى ظاهرة الفساد منها ما جاء في احدى الدراسات حيث عرف الفساد على انه : " إساءة استعمال السلطة لتحقيق مكسب خاص او انه معيار للدلاله على غياب المؤسسات الفعالة التي شهدها عصرنا الحالي و عليه فإن الفساد ليس نتيجة لانحراف السلوك عن الأنماط السلوكيه المقبوله فحسب بل انه نتيجة لانحراف القيم عن انماط السلوك القائمه المعهوده ."
- ٢- هو لسلوك الذي يتكون من الإحتيال ، السرقة ، سوء إستخدام الصلاحيه الممنوحه للمنصب المشغول او أي تصرفات اخرى غير مقبوله تجاه المنظمة و التي قد تسبب خسائر لها او لعملائها او لعموم الجمهور ."
- ٣- كما عرف على انه :

➤ سوء الإستخدام لأي وظيفة عامة ، تفويض سياسي او وظيفة في التجارة و الصناعة .

➤ منح منافع بشكل متعمد لشخص آخر .

➤ شيء غير مرغوب يسبب تدمير لجمهور العامة (في حال المؤسسات العامة او الشكل السياسي) او للشركة (في حالة مؤسسات الأعمال) .

٤- " سوء إستخدام السلطة العامة للحصول على منافع خاصة و يظهر الدافع للفساد متى ما منح الموظف العام سلطه تقديرية لتخصيص الخدمات الحكومية- و التي تكون نموذجيا محتكره - الى القطاع الخاص "

وكذلك تضمن التعريف المنافع الحكومية المتحققة للموظف العمومي عن الفساد و التي تضمنت امثله على الفساد المتضمن دفع رشاهه لأي من المصالح الحكومية الآتية :

➤ عقود للارتباط بالأعمال مع المؤسسات التجارية الخاصة

➤ مدخل للرقابة الحكومية او سد الأحتياجات المنظم مثل المواد الاوليه ، القروض، العملة الأجنبية (المبادلة الخارجيه) ، الترخيص الرسمي للأستيراد او التصدير، المنح الدراسيه ، الرعاية الصحيه او تقديم العون المالي الى المؤسسات للأسكان .

➤ واستخدمت الرشاوى لتقليل الكلف عن طريق تجنب او تحديد الضرائب ، النفقات او التأخير الذي يفرضه الروتين الحكومي. وبينما تكون الرشوة هي اكثر الأمثله الشائعه للفساد الا انه يتضمن أيضاً اشكالاً أخرى ومنها المحاباة للأقارب (Nepotism) والمحسوبية في التوظيف (Favoritism) او منح العقود الحكومية .

واورد في التعريف ذاته مديات الفساد التي تتراوح بين صغير الى ضخم و التي سيتم شرحها لاحقاً في مبحث آخر.

٥- " إستخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح او منافع خاصة مشتملاً بذلك جميع أنواع رشاوي المسؤولين المحليين او الوطنيين او السياسيين و لكنه يستبعد الرشاوي التي تحدث بين القطاع الخاص ". (الذهبي، ٢٠٠٥)

٦- تعريف الفساد كما جاء في قاموس وبستر (Webster Dictionary, 1975 هو :

"الحث على العمل الخاطيء بواسطة الرشوة او الوسائل غير القانونية الأخرى".

٧- وجاء تعريف منظمة الشفافية الدولية (Internatinonal Trancparancy Organization)

(Organization) للفساد مكملاً لما جاء من مفاهيم أعلاه و هو :

" سوء إستخدام المنصب و السلطة العامة من اجل تحقيق مصالح و امتيازات خاصه لصالح الشخص ذاته او لعائلته او للحزب الذي ينتمي اليه او لجماعه عامة او خاصه و استنادا لذلك صنف الفساد عامة الى عدة اشكال و هي الفساد السياسي ، الفساد المالي ، و الفساد الإداري ".

٨- انه " تقديم ، أعطاء ، أغراء او قبول أغراء او مكافأة و التي تؤثر في أفعال أي شخص".

٩- كما عرف على انه " إسغلال المنصب العام للمنفعة الشخصية حيثما يقوم الموظف

المؤتمن على أداء مهامه العامة بارتكاب فعل ضار من اجل الانتفاع الشخصي"

(Rose-Ackerman , 1997,1321).

ويقصد بالعمل الضار هو " العمل الخارج عن اطار القانون" و لو ان هذا التعريف قد

يتأثر بالقوانين الوضعية لان ما هو قانوني هنا ليس بالضروري قانونيا هناك و

العكس صحيح واعتمادا على الدولة و الحضارة و المجتمع قيد الدراسة .

١٠- ويعرف الفساد ضمن اطر القرار الى :-

● الفساد الخارجي متضمنا تعاملات ما بين الموظفين الرسميين و أطراف ثالثة.

● الفساد الداخلي استحصال المنفعة من سوء إستخدام الإجراءات الداخلية.

هذا التمييز له اهمية في موضوع محاربة الفساد لان في الحالة الثانية (الفساد الداخلي)

لا يوجد طرف متعاون يمكن الحكم عليه .

التدقيق الخارجي والتطور في دور المدقق

تعريف التدقيق الخارجي :

يقصد بعملية تدقيق الحسابات انها" عملية فحص أنظمة الرقابة الداخليه و النظم

المحاسبية و البيانات و المستندات و الحسابات و الدفاتر الخاصة بالمنشأة تحت التدقيق

فحصاً إنتقائياً منظماً بقصد الخروج برأي فني محايد عن مدى دلالة القوائم المالية عن

الوضع المالي للمنشأة في نهاية فترة زمنية معلومة و مدى تطويرها لنتائج أعماله من

ربح او خساره عن تلك الفترة .

وعرفت المراجعة (Auditing) على أنها " جمع و تقييم الأدلة عن المعلومات لتحديد مدى التوافق مع المعايير المقرره سلفاً و التقرير عن ذلك و يجب أداء المراجعة بواسطة شخص كفاء ومستقل " (ارينز و لوبك،ص٢١) .

التطور في دور المدقق و هدف عملية التدقيق:

ان الهدف من عملية التدقيق قد تطور عبر الزمن و قد صاحب ذلك تطوراً في دور المدقق ، ففي الفترة قبل عام ١٥٠٠ كان الهدف من عملية التدقيق هو اكتشاف التلاعب والأختلاس وبقي الهدف هذا لغاية ١٨٥٠ ومنذ ذلك العام ولغاية ١٩٠٥ تطور الهدف واصبح يشمل بالإضافة الى إكتشاف التلاعب والأختلاس إكتشاف الأخطاء الكتابية اما فيما بعد وبعد عام ١٩٠٥ ولغاية عام ١٩٤٠ تمثل الهدف من عملية التدقيق في تحديد مدى سلامة وصحة تقرير المركز المالي بالإضافة الى أكتشاف التلاعب و الأخطاء ، اما في الفترة الممتدة بين عام ١٩٤٠ وعام ١٩٦٠ فأصبح الهدف هو تحديد مدى سلامة و صحة تقرير المركز المالي و يكون ذلك عن طريق ابداء الرأي بالمركز المالي للمنشأة و نتيجة النشاط (الصحن و آخرو ، ١٩٨٦ :٤).

ان هدف عملية التدقيق في حقيقة الأمر لم يتغير و انما توسع كي يكون ابداء رأي بالإضافة الى اكتشاف التلاعبات حيث ان عملية التدقيق هي عملية منهجية لجمع و تقييم ادلة الأثبات للحصول على تأكيد معقول بمدى خلو القوائم المالية من التلاعبات.

معايير التدقيق المتعارف عليه Generally Accepted Auditing Standerds:

ان الأساس الذي تقوم عليه عملية المراجعة هو مجموعة من المبادئ او المستويات المهنية التي تلزم مجموع المحاسبين القانونيين بإتباعها اثناء أدائهم لمهامهم التدقيقيه.ان هذه المبادئ او المستويات المهنية تتميز بوحدة أهدافها في جميع بلدان العالم . ان خدمات المراجعة تقوم في جزء كبير من إجراءاتها على الأحكام الشخصية للمحاسب القانوني (و من البديهي ان تختلف و تتفاوت هذه الأحكام من شخص لآخر تفاوتاً كبيراً) و نوعية تدريبه المهني و حرصا من المنظمات و الجمعيات المهنية في البلدان المتقدمه ان تقلل من مدى التفاوت و لغرض زيادة موضوعيه الأحكام الشخصية فيما يتعلق بعملية التدقيق لهذا فقد اوصت بمجموعة من المبادئ يطلق عليها معايير التدقيق المتعارف عليها (GAAS) عند قيامهم بأداء خدماتهم التدقيقيه .

وتعتبر هذه المعايير بصفه عامة عن الصفات الشخصية المهنية التي يجب ان تتوافر في المحاسب القانوني و كذلك الخطوات الرئيسية لعملية المراجعه اللازمه للحصول على قدر كافي من الأدله و البراهين التي تمكنه من ابداء الرأي بالقوائم المالية بالإضافة الى بيان محتويات تقرير ابداء الرأي . وتعتبر هذه المعايير التي اوصى بها مجمع المحاسبين القانونيين الأمريكي المصدر الرئيسي الذي اعتمدت عليه مهنة التدقيق في جميع بلدان العالم الحر .

و قد قسمت هذه المعايير الى ثلاث مجموعات كما يلي :

١- المعايير العامة General Standards

وتتضمن هذه المعايير ما يلي :

• التأهيل العلمي و المهني :

" يجب ان يقوم بالفحص و باقي الخطوات الاجرائيه الأخرى شخص او أشخاص على درجة كافيه من التأهيل العلمي و المهني في مجال خدمات المراجعه"

• الأستقلاليه و الحياد :

" يجب علالمراجع ان يكون مستقلاً في شخصيته و تفكيره في كل ما يتعلق بإجراءات العمل "

• بذل العناية المهنية اللازمه :

" يجب على المراجع ان يبذل العناية المهنية المعقوله عند القيام بالفحص و باقي الخطوات الأخرى و كذلك عند إعداد تقرير أبداء الرأي"

٢- معايير العمل الميداني Standards Of Field Work

وتتضمن هذه المعايير ما يلي :

• التخطيط و الأشراف الملائمين :

" يجب ان تخطط خطوات العمل الميداني تخطيطاً مناسباً و كافياً و يجب أن يتم الأشراف على أعمال المساعدين -ان وجدوا- بطريقة مناسبة و فعاله "

• دراسة و تقييم نظم الرقابة الداخليه :

" يجب دراسة و تقييم نظام الرقابة الداخليه بشكل مفصل و وافي حتى يتمكن من تقرير الأعتماذ عليه ، و تحديد نوعيه الأختبارات اللازمه عند تطبيق إجراءات المراجعة "

● جمع أدله الأثبات الكافية :

" يجب الحصول على أدلة وبراهين كافية ومقنعة - عن طريق الفحص والملاحظة الشخصية والأستفسارات والمصادقات - بغرض تكوين أساس مناسب لأبداء الرأي على القوائم المالية الخاضعة لعملية المراجعة " .
ان كفاية الأدله والبراهين تعني ضرورة أداء جميع خطوات العمل اللازمة اما القناعه فإنها عني بأن هناك أدلة وبراهين أقوى من غيرها في تأكيد مدى عدالة بيانات القوائم المالية .

٣- معايير ابداء الرأي Standards Of Reporting

وتتضمن هذه المعايير ما يلي:

١. يجب ان ينص تقرير ابداء الرأي ما اذا كانت القوائم المالية قد تم إعدادها و تصويرها طبقاً لمبادئ المحاسبة المتعارف عليها .
٢. يجب ان ينص تقرير ابداء الرأي ما اذا كانت مبادئ المحاسبة المتعارف عليها التي تم استخدامها في إعداد و تصوير القوائم المالية الخاضعة للمراجعة تتسق مع نفس المبادئ التي أستخدمت عند إعداد و تصوير القوائم الخاصة بالفترة السابقه .
٣. يفترض ان القوائم المالية تحتوي على كافة البيانات و الأيضاحات التي يجب اعلام القاريء بها ما لم يرد في تقرير ابداء الرأي ما يخالف ذلك.
٤. يجب ان يحتوي التقرير على رأي المدقق في القوائم المالية باعتبارها وحدة واحده . و في الأحوال التي لا يمكن ابداء الرأي على القوائم كوحدة واحده يجب الإشارة الى الأسباب التي أدت الى ذلك . يوضح التقرير في جميع الأحوال خصائص و طبيعة الخدمة التي يقوم بها المدقق مع الإشارة الى مدى المسؤولية التي تقع على عاتقه نتيجة أداء هذه الخدمة . (شركس، ١٩٨٧، ص ٥٧:٤٧).

مسؤولية المدقق الداخلي والخارجي في اكتشاف الفساد :

مسؤولية المدقق الداخلي و الخارجي في الكشف عن الفساد المالي و الإداري:

١- مسؤولية المدقق الداخلي :

يعتبر التدقيق الداخلي احدى الوسائل الفعالة للرقابة الداخليه و يمكن تعريفه بأنه :

" مجموعة من أنظمة او أوجه نشاط مستقل داخل المشروع يتم إنشائه من قبل الإدارة للقيام بخدماتها في تحقيق العمليات والقيود بشكل مستمر لضمان دقة البيانات المحاسبية والأحصائية وفي التأكد من كفاية الاحتياطات المتخذة لحماية أصول وممتلكات المشروع وفي التحقق من إتباع موظفي المشروع للسياسات والخطط والإجراءات الإدارية المرسومه لهم و في قياس صلاحية تلك الخطط والسياسات وجميع وسائل الرقابة الأخرى في أداء أغراضها و اقتراح التحسينات اللازم أدخلها عليها حتى يصل المشروع الى درجة الكفاية الإنتاجية القصوى" (عبد الله، ٢٠٠٤ : ٢٤٦).

كما عرف معهد التدقيق الداخلي في الولايات المتحدة التدقيق الداخلي في عام ١٩٤٧ بأنه :

" نشاط تقويمي لخدمة الإدارة "

و تم تعديل التعريف اعلاه في عام ١٩٧٨ من قبل المعهد بأنه :

" نشاط مستقل للتقويم في خدمة التنظيم بدلاً من خدمة الإدارة "

تتمثل اهداف التدقيق الداخلي بما يلي :

- التقييم (Evaluation) و متابعه تنفيذ الخطط و السياسات المرسومه بغرض إكتشاف نقاط الضعف او النقص في النظم او الإجراءات المستعمله بقصد التعديل والتحسين اللازمين .
- التحقق من قيم الأصول و مطابقتها مع الدفاتر (Conservation) بغرض حماية أموال المشروع و هذا الإجراء الوقائي يتطلب ضرورة أحكام الرقابة على العمليات الهامه كالنقدية و المخزون و ضرورة التأكيد من وجود التأمين اللازم و بالقيمة الكافية و تفادي الخسائر الناشئه عن الإهمال او عدم الكفاية .
- التحقق من صحة و دقة البيانات المحاسبية و تحليلها (Verificaion) و هذا يتطلب من المدقق الداخلي القيام بعملية تدقيق مستمر مستندياً و حسابياً للتحقق من صحة البيانات و الأرقام و ملائمتها للأغراض التي ستستخدم فيها كما على المدقق ان يقوم بالتحليل لتلك البيانات بالربط و المقارنه (لأستنتاج علاقات معينه) بين تلك البيانات حتى يمكن الأستفاده منها في المشروع.

• التدريب و التزام الموظفين بالسياسات و الإجراءات المرسومه (Training & Compliance) حيث ان إدارة التدقيق هي أكثر إدارة ملمه بجميع اوجه نشاط المشروع و عملياته و هي قادره على المساهمه الفاعله في البرامج التدريبيه من حيث إقتراح اللازم منها و ربما صياغة بعض موادها كما يقوم المدقق الداخلي أيضاً بتوحيد التفسيرات و التطبيق لجميع الإجراءات المرسومه بواسطة الإدارة و عليه مراعاة مدى تماشي الموظفين مع روح تلك السياسات و عدم الإخلال بها في أي مرحله .

يتضح من اعلاه ان وظائف التدقيق هي أشبه ما تكون بالخدمات الوقائيه (Protective) لحماية أموال المشروع و حماية الخطط الإدارية من الانحراف. كذلك تعتبر أنشائه (Constructive) لأنها تضمن دقة البيانات المستعملة من قبل الإدارة في توجيه السياسة العامة للمشروع لأنها تدخل التحسينات و التعديلات اللازمة على الإجراءات الإدارية و الرقابية و التطورات الحديثه. (عبد الله، ٢٠٠٤ : ٢٤٦-٢٤٨) .

٢- مسؤولية المدقق الخارجي:

ان الغاية من التدقيق هي تمكين المدقق من ابداء رأيه حول المعلومات المالية .و حتى يتمكن المدقق من ذلك فإنه يقوم بإجراءات تم تصميمها كي توفر القناعة المعقوله بإعداد المعلومات المالية بصورة صحيحة من كافة النواحي المادية ، و بناء عليه ، فإن المدقق يحاول توفير هذه القناعة حول عدم حدوث أية أخطاء او التعبير عن الإحتيال في المعلومات المالية بصورة صحيحة . و لذلك يجب على المدقق ان يخطط للتدقيق أخذاً بعين الاعتبار الأحتمال المعقول لأكتشاف التباينات الجسيمه في المعلومات المالية نتيجة أي خطأ او إحتيال فيها . إن احتمال إكتشاف الخطأ يكون دائماً أكبر من إحتمال إكتشاف الإحتيال الذي تتم محاولة إخفائه بشكل متعمد" .

ويتم توكيل المدقق بمهمة التدقيق الخارجي من خلال وسيلتين و هما كتاب التمثيل الذي يطلب من المدقق القبول بعمل التدقيق لشركه ما و كتاب التعيين هو الذي يصدره المدقق يقبل فيه المهمه. أوراق العمل الخاصة بالمدقق تساعد في التأكيد على بذل المدقق للعنايه المهنيه اللازمه و تجنبه المساءلة و المحاسبة فهذه الأوراق ستوضح إن عملية المراجعة قد خطط لها بطريقة ملائمه بعد الأخذ في الحسبان نتائج

دراسة و تقييم أنظمة الرقابة الداخلية للعميل و ان العمل قد تم الاشراف عليه بدقه و بطريقه مناسبه كما ان التقرير يفصح عن المعلومات الملائمة و التي لا تشمل عليها القوائم المالية محل الفحص مع إبراز رأي المراجع بدقه ووضوح .(المراجعة الخارجية - المفاهيم الأساسية - مجديسمير ، ص ١٢٧ - ١٢٨) .

معايير التدقيق انتوساي و أدله اسوساي بما يخص الكشف عن الإحتيال و الفساد:

إن أدلة الأسوساي للتعامل مع الإحتيال و الفساد مصممة و مطورة بحسب معايير انتوساي للتدقيق . كل دليل يشير الى معيار او مبدأ تدقيقي و يحوي على توصيه من قبل معايير الإنتوساي للتدقيق و كذلك فإن هذه الأدله يمكن ان تعتبر خطوط عريضه تسهل عمل المدقق الخارجي عند التعامل مع الإحتيال و الفساد خلال فترة عمل التدقيق الأعتيادي بغض النظر عن كون التدقيق مالي او تدقيق أداء و لهذا فإن هذه الأدله لم تصمم قطعاً و حصراً لمساعدة المدقق للكشف عن الإحتيال و الفساد . و لكي يمكن لهذه الخطوط العامة ان تسهل عمل المدقق في الكشف عن الإحتيال و الفساد فيجب على بعضها ان تصبح جزء من عمليه التدقيق الروتينييه.

و يمكن تلخيص هذه الأدله بما يلي

● دليل الأسوساي رقم ١٧:

"عند و ضع خطة التدقيق يجب على المدقق ان يقيم إحتماالية وجود الإحتيال و الخطورة التي يسببها ذلك على الكشوفات المالية بأن تكون حاوية على أخطاء او قد تضم ماده تخص تعامل غير اصولي" .

● دليل الأسوساي رقم ١٨:

"إستنادا الى تقييم الخطورة يجب على المدقق أن يضع أهدافاً و يصمم إجراءات تدقيقيه تهدف الى الكشف عن و تقييم الأخطاء المادية و التعاملات غير الأصوليه الناتجه عن الإحتيال و الفساد . في حالة التدقيق عالي الخطورة يجب إختيار فريق تدقيق بحيث تؤخذ هذه المعايير بنظر الأعتبار" .

● دليل الأسوساي رقم ١٩:

" يجب على المدقق الخارجي ان يضع في حسباناه الحاجه للمرونه في مفردات الميزانيه ، المرونه في فقرات الميزانيه و الحاجه للوقت و مدى خبره فريق التدقيق

خاصه عندما يكون هناك شك في وجود إحتيال او فساد او عندما يكشف خلال عمليات التدقيق عن وجود إحتيال او فساد."

● - دليل الأسوساي رقم ٢١:

" يجب ان تدرس و تقيم أي تغيرات او تحسينات في نظام الرقابة الداخلي و التي اتخذت من قبل الإدارة عند وقوع حالات إحتيال و فساد إستجابةً للتغيرات في بيئة التدقيق "

● - دليل الأسوساي رقم ٢٢:

" الزيادة في استخدام نظم تكنولوجيا المعلومات من قبل الزبائن المدققة حساباتهم يتطلب إمكانية حصول المدقق على معلومات صحيحة موثقة قابله للتحقق منها يستطيع من خلالها تقييم الرقابة الداخليه . و لكي يتحقق هذا الهدف يجب على الأدله التنفيذية و التشريعية ان تضمن بأن يعتبر المدقق و كأنه صاحب مصلحة في تطوير منظومه العمل " .

● - دليل الأسوساي رقم ٢٣:

" في أي حالة تمر على المدقق تكون فيها القوانين والنظم مطبقة و يتم الكشف عن عدم مطابقتها لما يجب ان تكون عليه، يجب على المدقق أن يتحرى الفشل في الرقابة بدرجة من الحيادية المهنية بدون الافتراض المتسرع بوجود إحتيال او فساد "

● - دليل الأسوساي رقم ٢٤:

" عندما يشكك المدققين بإحتمالية و جود فساد او إحتيال يجب عليهم ان يتحققوا و يثبتوا فيما اذا كان الإحتيال و الفساد قد وقع فعلاً و ما تأثير ذلك على التقارير المالية " .

● - دليل الأسوساي رقم ٢٦:

" بما ان كثير من التقارير تنتج من قبل الحاسوب في مسار العمل الاعتيادي فيجب على المدققين أن يفهموا كيف يستطيعون تجميع و التعامل مع تلك التقارير على انها اثباتات تدقيقه فتجميع الأثباتات من الحاسوب تتطلب تخطيط و تنفيذ دقيق و يجب على المدققين ان يتأكدون انه أساليب الرقابة مناسبه كل بحسب موقعه من أجل ضمان مصداقيه الأثباتات المستخرجه من الحاسوب " .

● - دليل الأسوساي رقم ٢٧:

" يجب ان يكون المدققين متيقظين لأي انحراف عن المعايير المحاسبية المقبوله بما في ذلك متطلبات الإفصاح خاصة عندما يكون هناك شك بوجود الإحتيال او الفساد" .
ومما تبين اعلاه فإن فهم هذه الأدله يساعد المدقق على إنجاز دوره و تحمل مسؤوليته بالتعامل مع الكشف عن الإحتيال و الفساد خلال عمليات التدقيق الاعتيادية .

عمل المدقق الداخلي والخارجي وأثره في الحد من الفساد**المبحث الأول****الاختلاف بين عمل المدقق الداخلي والخارجي****الأختلاف بين واجبات وطبيعة عمل المدقق الداخلي و الخارجي:**

بالرغم من ان كل من التدقيق الداخلي و الخارجي يهدف الى رفع الكفاية الإنتاجيه في المشروع (بطريقة مختلفه بالطبع) فإن الأختلاف بينهما واضح و يمكن تلخيصه في الجدول التالي :

ت	اساس الأختلاف	المدقق الداخلي	المدقق الخارجي
١	درجة الأستقلالية	ان المدقق الداخلي لا يعدو كونه موظفاً بالمشروع خاضعا بالتبعية لأدارته	إن استقلال المدقق الخارجي هو اهم صفاته المهنيه بل احدى المعايير العامة الواجب توفرها فيه
٢	الفئات المخدومه	يهتم المدقق الداخلي بإحتياجات الإدارة و رغباتها	يخدم المدقق الخارجي أحتياجات طوائف عده منها الإدارة و جمهور المساهمين و فئات الشعب المختلفه و أجهزة الدولة المتخصصه و غيرها
٣	نطاق العمل	المدقق الداخلي يعمل بإستمرار طول العام لدى المشروع و لديه الوقت ما	تطورت عملية التدقيق الخارجي كي تكون من تفصيليه الى اختباره تقوم على اسلوب

العينه الأحصائيه و ذلك لعدة عوامل منها ضيق الوقت و كثرة الجهد و ضخامة الكلفة	يكفي لإجراء فحص تفصيلي موسع للعمليات		
ان المدقق الخارجي يهدف الى الخروج برأي فني محايد مستقل عن مدى دلالة القوائم المالية عن نتيجة الأعمال و المركز المالي و تستفيد منه عدة طوائف عدا إدارة المشروع أي ان عمل المدقق الخارجي ينحصر في نطاق المحاسبة و القوائم المالية	المدقق الداخلي يخدم إدارة المشروع بصفة رئيسيه و لذلك يوجه إهتمامه الى التدقيق في النظم المستعمله و السياسات المرسومه بقصد التأكد من تنفيذها و اكتشاف أي انحراف و تعديله أي انه عمله يتعدى نطاق المحاسبة و القوائم المالية الى جميع نشاطات الشركة	طبيعة العمل	٤
يهدف المدقق من وراء الرقابة الداخليه الى تقرير نطاق عملية التدقيق و حجم العينات و كمية الأختبارات اللازمة طبقا لذلك	يقوم المدقق الداخلي بدراسة و تقييم أنظمة الرقابة الداخليه بقصد العمل على تحسينها و احكامها	النظره الى الرقابة الداخليه	٥

(عبد الله، ٢٠٠٤ : ٢٤٩)

التنسيق بين المدقق الداخلي و الخارجي:

لدى المدقق الداخلي و الخارجي نقاط قوة مختلفة تجتمع لترفع من مدى فعالية عملية التدقيق مثلا. يقضي **المدقق الداخلي** وقته كله او بعضه في الشركة ذاتها نتيجة لذلك تتكون لديهم صورة دقيقة عن ثقافة و أداء تلك الشركة بالذات و هذا يعطي للمدقق الداخلي القدرة على رؤية امور لم يستطع المدقق الخارجي ملاحظتها اثناء زيارته. لان **المدقق الخارجي** يعمل لدى عدة زبائن فإنه يكون على اطلاع على مشاكل مالية عديدة و

متنوعة و بذلك يتمكن المدققين الخارجيين من كشف و حل المشاكل من خلال خبرتهم و التي لم يسبق للمدقق الداخلي ان تعامل معها.

بالإضافة الى رفع مستوى الثقة فإن التنسيق يزيد من الكفاءة فعندما تكون عملية التدقيق غير منسقة بالشكل الصحيح يمكن للمدقق الخارجي ان يعيد العمل الذي سبق للمدقق الداخلي ان أداه . هذا التكرار يتسبب في رفع اجور التدقيق لكنه يرفع من مستوى أداء او دقة عملية التدقيق و بنفس الطريقة قد يكرر المدقق الداخلي عمل قام به المدقق الخارجي و الذي ينتج في اضاءة لوقت التدقيق. (Donald,1994,20) .

حالات عملية من واقع وزارات العراق- المفتش العام – مديرية التحقيقات – وزارة D

قضية شراء ١٣٠ سياره صالون :

عرضت هيئه النزهة – دائرة التحقيقات بموجب الكتاب رقم ١٤٢٧ في ١٧-٨-٢٠٠٥ إجراء التحقيق الإداري في قضية قيام D بصرف مبلغ \$١,٠٩٧,٦٠٠ لشراء سيارات صالون لنقل الموظفين وتمت بموجب سلفه نقديه مستلمه من قبل السيد (ا . ر) و الوارده بموجب تقرير ديوان الرقابة .تضمن تقرير الديوان بإعتباره الجهة التدقيقه الخارجيه ما يلي:

قامت الوزارة بدفع المبلغ المشار اليه الى السيد (أ.ر) بناء على توجيهات السيد الوزير الشفوية لشراء سيارات نقل الموظفين و هناك ملاحظات بهذا الخصوص و هي ما يلي:

أ- لم يصدر أمر أداري او وزارى بتكليف المومأ اليه يتضمن المهمه المكلف بها و تحديد مبلغ السلفة و انواع و عدد السيارات المطلوب شراؤها كما ان المبلغ دفع بدفعتين و كان المفروض تشكل لجنة خاصة للمشتريات عملاً بالتعليمات النافذه .

ب- مجموع قوائم الشراء لـ ٢٠ سياره بمبلغ \$٩٩٧,٦٠٠ لغاية تاريخ إعداد هذا التقرير.

ت- قوائم الشراء المعززه للصرف المبينه فيها أسماء معارض السيارات لا تمثل قوائم صادرة عن المعارض التي تم الشراء منها مطبوعه علنا الحاسوب بأوراق A4 و بصيغه واحده يختلف فيها أسم المعرض فقط و بنفس الحجم الطباعي و لكل القوائم و الذي يدل الى انها معده من قبل جهة واحده كما لم يثبت عناوين المعارض و رقم و تاريخ القائمه مما يتعذر معه التحقق من صحة المستندات من هذه المعارض .

ث- لا يوجد تأييد بإستلام مبالغ السيارات من قبل أصحاب المعارض على القوائم المشار اليها في ج اعلاه للصرف .

ج- لم يتم أستحصال عروض من عدة مجهزين او معارض خاصه ببيع السيارات لغرض الوقوف على الأسعار المناسبه للشراء و النوعيه الجيه للسيارات المطلوبه .
ح- تم عمل إجراءات العقود لشراء السيارات لصفة شخص و هو السيد ر.ع بإعتباره الشخصي و ليس كمثل في وزاره D بحجة الدواعي الأمنيه و التي تتطلب الأسراع بتسجيلها بأسم الوزارة لدى دوائر المرور المختصه و اصدار السنويات بأسم الوزراه .

خ- لم يتم تسجيل السيارات في سجل الموجودات الثابته الفرعي لعدم وجود هذا السجل .
د- الموقعين على سندالسلفه هو مدير الشؤون الماليه السيد (ح. ف) و رئيس لجنة المشتريات السيد (ر. ع) و عضو اللجنه السیده (ن . س) .
ذ- تم تأييد تسوية السلفة من قبل مدير عام م.ب بعد تأييد إستلام السيارات بموجب مستند ١٠٢ والأطلاع على عروض و عقود الشراء و الوكالات الخاصه .

اما التوصيات لدائرة التحقيق فكانت كما يلي :

١. تحقق المسؤولية التقصيريّه للسيد (أ . ر) عن عقود شراء سيارات لـ ٣٠ سياره مختلفه وفق الماده (٣٤٠) من قانون العقوبات عن عدم اتباع السياقات القانونيه لعملية الشراء.

٢. الأيعاز الى مديرية (آ. ن) لمتابعة تسجيل السيارات بإسم وزراه D لدى دائرة المرور وفق ما ورد بكتاب هيئة النزاهة.

٣. الأيعاز الى المديرية العامة (م. ب) باتباع إجراءات تسوية السلفه وفق الضوابط المحاسبية والمالية الصحيحه و على ضوء الملاحظات الوارده في تقرير ديوان الرقابة المالية بما يضمن حقوقه .

٤. عرض نتائج التحقيق الإداري على هيئة النزاهة .

(القيسي، ايناس، ٢٠٠٧)

ويتبين لنا من الحاله العملية اعلاه احدى حالات الفساد المالي و الإداري في عينه من دوائر الدوله والدور المحدود الذي لعبه المدقق الداخلي والخارجي في الحد من هذا الفساد نظرا لمحدوديه صلاحيات كل منهما مما تستلزم توسيع حدود صلاحيات كل من المدقق الداخلي والخارجي في دوائر الدوله و جعله يتجاوز أمكانيته في الكشف عن الفساد بوقت لاحق لأرتكاب الفساد و انما امكانيه الكشف عنه قبل وقوع الفساد.

الاستنتاجات والتوصيات :

أولاً - الاستنتاجات :

١. ارتكاز المسؤوليات و الصلاحيات في يد المدراء العاميين و سيطرتهم على معظم القرارات قد يؤدي هذا الى الفساد الإداري .
٢. ضعف انظمة الرقابة الداخليه وعدم ايلائه الأهميه التي يستحقها ادى الى الأستمرار في التجاوزات للأطمئنان بعدم وجود رقيب مستمر للعمليات الماليه و عدم توفير ملاك كفوء و مؤهل علمياً و عملياً في مجال المحاسبه و التدقيق وذي خبره لأكتشاف التجاوزات الحاصله في هذا النظام .
٣. عدم توفر ملاك كفوء ذي مستوى تأهيل علمي و عملي في مجال المحاسبه و ذي خبره مناسبه للعمل في اقسام الحسابات و الماليه و هذا يؤدي بدوره الى عدم امكانيه اكتشاف التجاوزات في المعاملات الماليه او أي مخالفات ماليه او رشاوي او اختلاس و المحسوبية و الوساطات.
٤. التواطؤ من داخل الأجهزة الرقابية و التدقيقيه مع المفسدين هو اخطر انواع الفساد لأن هذا سوف يفقد الثقة للمواطن في النظام و وجود قوه عليا للرقابة و التدقيق و المحاسبه مما يخلق حالة من الفوضى لا يمكن السيطرة عليها .
٥. ضعف وجود إجراءات وقائيه من الفساد في الوحدات الخاضعة للرقابة و التدقيق
٦. عدم وجود ادراك جماهيري من قبل المجتمع و بكافه طبقاته لخطورة الفساد و ذلك بسبب عدم الأهتمام بتنقيف الجماهير من خلال الأعلام او الدورأت التدريبيه ابتداءً من المدارس و الجامعات مما يخلق رقابة ذاتيه داخل كل منهم لرد الفساد و محاربتة اينما يظهر
٧. ان عملية التدقيق لا تضع رادعاً للفساد و لا تحد منه و انما تضع بعض العقبات و الموانع لمن تسول له نفسه بممارسه أي من عناصر الفساد سواء الغش او التلاعب او السرقة او الرشوة او التواطؤ او الإحتيال او الوساطة و بعض من هذه الموانع هي ادبيه و بعضها قانونية .
٨. ان التدقيق الداخلي هو المفتاح لبرنامج الوقاية من الفساد و حتى ان الطرف المتلقي للرشوه يجب ان يكون أيضاً خاضعاً للمراجعه و التدقيق عن طريق المدقق

الداخلي أي ان المدقق الداخلي يلعب دوراً مهماً في أي برنامج جوهري للوقاية من الفساد

ثانياً - التوصيات :

١. عدم تركيز الصلاحيات في يد جهات محددة كي لا يكون ذلك مشجعاً لممارسة الفساد عندما يمنح المدراء العامون هذه الصلاحيات .
٢. ضروره وضع معايير ثابتة للتعيين ومن دون التلاعب بها وان تستند الى اسس من الخبرة و التحصيل العلمي .
٣. ضروره فرض أقصى العقوبات على مرتكبي الفساد ما ان تثبت ادانتهم و ان تصل لأكثر من السجن و الغرامات كما في بعض البلدان ان تفرض عقوبه الأعدام في حال التأكد من قيام المسؤول بفعل الفساد نظرا للتخريب الإقتصادي الذي يحدثه المفسد في الإقتصاد و على المجتمع كله .
٤. ضروره التحديث المستمر للقوانين و التعليمات الصادره و جعلها مناسبة للوضع الراهن و متماشيه معه .
٥. ضروره اهتمام الدول بتنقيف الجماهير و خلق الوعي لديهم بأهمية محاربة الفساد من خلال بيان الأثر السلبي المباشر الذي يقع عليهم بسبب المفسدين و التشجيع على الإبلاغ عن أي حالات فساد و مفسدين .
٦. إعداد الدورات التدريبيه المستمره للموظفين بكافة مستوياتهم و التركيز على التعريف بمسؤولياتهم و واجباتهم و تعريفهم بالثواب الذي سيحصلون عليه في حال الإلتزام بالسلوك الصحيح والتعليمات و القوانين المشرعة و العقاب الذي سيقع عليهم في حال المخالفة كما يجب ان تركز هذه الدورات على الجوانب الأخلاقية و الأنسانية للمهنة .

المصادر :

اولاً - القوانين :

١. قانون ديوان الرقابة المالية رقم (٦) لسنة ١٩٩٠
٢. قانون العقوبات رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩
٣. قانون الشركات رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧

٤. قواعد السلوك المهني الصادره عن نقابة المحاسبين و المدققين العراقيين لسنة ١٩٨٣
٥. المعايير المحاسبية الصادره عن مجلس المعايير المحاسبية و الرقابة في العراق ١٩٩٧
٦. معايير التدقيق انتوساي و أدلة اسوساي .

ثانياً - الكتب :

١. ارنيز،الفين ،جيمس لوبك ، " المراجعة مدخل متكامل " ترجمة د. محمد محمد عبد القادر الدسيطي،(بدون سنة) دار المريخ للنشر ، جمهوريه المملكة العربية السعودية ٢٠٠٥ .
٢. توماس،وليام وامرسون هنكي،١٩٨٩،" المراجعة بين النظرية والتطبيق "، تعريف ومراجعة أحمد حجاج وكمال الدين سعيد ، دارالمريخ ، الرياض .
٣. شركس ، د. محمد وجدي ،" الأطار او الأساسيات في المراجعة "، ١٩٨٧، منشورات ذات السلاسل ، الكويت .
٤. الذهبي ، جاسم محمد ، التطوير الإداري،١٩٩٢ .
٥. الصحن ،عبد الفتاح ،١٩٨٠، " أصول المراجعة الخارجية " ،مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية .
٦. عبد الله، خالد أمين، " علم تدقيق الحسابات " الناحية النظرية و العملية ، الطبعة الاولى و الثانية،٢٠٠٤،٢٠٠٠،١٩٩٩، دار وائل للطباعة و النشر ،عمان
٧. الصحن ،عبد الفتاح و رجب السيد راشد و محمد ناجي درويش ،٢٠٠٠، " أصول المراجعة " ، الدار الجامعية للطباعة و النشر و التوزيع، الإسكندرية
٨. الكبيسي ،أ.د عامر،٢٠٠٥، " الفساد و العولمة تزامن لا توائمه "، المكتب الجامعي الحديث
٩. مجموعة سابا و شركاهم ، أدله التدقيق الدولية، اتحاد المحاسبين الدولي ، الطبعة الثانية،١٩٨٩،مطبعة رعدان ، الرياض
١٠. هاشم الألوسي، حازم ، الطريق الى علم المراجعة و التدقيق ، الجزء الاول (المراجعة نظرياً)،(بدون سنة) .

ثالثاً - المصادر غير العربية :

1. Arotake, te Mana,(2005), “ The Relationship Between Internal and External Audit in The Public Sector ”.office of the controller and Auditor-General .
2. Cashin,James A.,New Wirth,Paul D.and John F. Levy,(1988), “Cashin’s Hand Book For Auditors”,2nd Ed.,Singapore.Mc.Graw-Hill Book Co.
3. Dearnley, Irvine H.,(1933), “ Fraud And Embezzlement”.
4. Donald H. Taylor and G.William Glezen,(1994), “Due Professional Care”.Auditing Integrated Concepts and Procedure”.Sixth Edition ,P.47
5. Flaherty,John,(2005), “Role of internal Auditors in the Anti-Corrption”.(8th International Anti-Corruption Confernece-IACC)
6. Fust,Walter,(1998),“Combating Corruption”.(Gidelines),Swiss.
7. Glassman,James K., “The story of Enron Stock losses in the Florida state employee retirement fnd”.(American Enterprise Institute).
8. Kohler,Erick L.(1983), “A Dictionary For Accountants”,6th Ed.,Prentice Hall ,Inc.,India..
9. Rose-Ackerman,Susan,(1997), “Corruption and Development”,paper prepared for the Annal BankConference on Development Economies, Washington,D.C.

رابعاً - البحوث و المقالات العربية :

- ١ . التقرير العالمي حول الفساد ٢٠٠٤ للأنتلاف من أجل النزاهة و المساءلة (بحث) .

٢. الذهبي، جاسم محمد، (٢٠٠٥)، "الفساد الإداري في العراق - تكلفته الإقتصادية و الإجتماعية (الندوة العاشرة من سلسلة الندوات التي يقيمها مكتب الأستشارات).
٣. الفقي، د. مصطفى، (٢٠٠٣)، الفساد الإداري و المالي بين السياسات و الإجراءات ، مجلة الإصلاح الإقتصادي . (مقالة) .
٤. لونا ، ديفيد م.، (٢٠٠٣)، مكافحة الفساد و تعزيز النزاهة-مسؤولية مشتركة تقوم على الوقاية و الشفافية ، مجله الإصلاح الإقتصادي . (مقاله) .

خامساً - رسائل الماجستير والدكتوراه :

١. الموسوي ، الهام عطا، (٢٠٠٥)، " دور الرقابة المالية في الحد من ظاهرة الفساد الإداري "، المعهد العالي للدراسات ا لمحاسبه و المالية- جامعة بغداد .
٢. أبو وضاح، محمد علي ، (٢٠٠٤)، "دور مراقب الحسابات في الكشف عن حالات التلاعب و الأختلاس"، المعهد العربي للمحاسبين القانونيين.
٣. مصطفى، فاطمه حسين ، (١٩٩٨)، " أثر نظام الرقابة الداخليه في الحد من حالات الأختلاس و التزوير و السرقة " . المعهد العربي للمحاسبين القانونيين.
٤. القيسي، ايناس عبد الرحمن، (٢٠٠٧) "دور اجراءات التدقيق في محاربة الفساد الأداري و المالي" المعهد العربي للمحاسبين القانونيين .